[314] بمسألة الصلاة على النبي صلى ا عليه واله ثم سل حاجتك، فان ا تعالى أكرم من يسأل حاجتين فيقضى إحداهما ويمنع الاخرى (1). 19 - عدة الداعي: روى حفص بن غياث، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: إذا أراد أحدكم أن لا يسأل ربه شيئا إلا أعطاه فلييأس من الناس كلهم، ولا يكون له رجاء إلا من عند ا، فإذا علم ا ذلك من قلبه لم يسأله شيئا إلا أعطاه. وفيما وعظ ا به عيسى عليه السلام: يا عيسى ادعني دعاء الحزين الغريق الذي ليس له مغيث، يا عيسى سلني ولا تسأل غيري فيحسن منك الدعاء، ومني الاجابة، ولا تدعني إلا متضرعا إلى وهمك هما واحدا فانك متى تدعني كذلك أجبتك (2). وروى الحارث بن المغيرة قال: سمعت أبا عبد ا عليه السلام يقول: إياكم إذا أراد أن يسأل أحدكم ربه شيئا من حوائج الدنيا حتى يبدأ بالثناء على ا عزوجل والمدحة له، والصلاة على النبي صلى ا عليه واله، ثم يسأل ا حوائجه. وقال عليه السلام: إنما هي المدحة، ثم الثناء، ثم الاقرار بالذنب، ثم المسألة إنه وا ما خرج عبد من ذنب إلا بالاقرار. وقال أمير المؤمنين عليه السلام: لا يقبل ا دعاء قلب لاه. وروى سيف بن عميرة، عن الصادق عليه السلام: إذا دعوت ا فأقبل بقلبك. وقال رسول ا صلى ا عليه واله لابي ذر: يا أبا ذر ألا اعلمك كلمات ينفعك ا عزوجل بهن ؟ قلت: بلى يا رسول ا، قال: احفظ ا يحفظك ا، احفظ ا تجده أمامك تعرف إلى ا في الرخاء، يعرفك في الشدة، وإذا سألت فاسأل ا وإذا استعنت فاستعن با، فقد جرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة، ولو أن الخلق كلهم جهدوا على أن ينفعوك بما لم يكتبه ا لك ما قدروا عليه. وقال سيد العابدين عليه السلام: الدعاء بعدما ينزل البلاء لا ينتفع به. 20 - مكا: عن أبي عبد ا عليه السلام قال: من توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين، فأتم ركوعهما وسجودهما، ثم سلم وأثنى على ا عزوجل وعلى رسول

_____ (1) نهج البلاغه تحت الرقم 361 من قسم الحكم.

(2) عدة الداعي ص 97. _____